

تاج العروس من جواهر القاموس

المُنْدَحِيبُ الرَّجُلُ . قال ابن سِيدَه° : هذا البيت أنشده ثعلبٌ وفَسَّـرَه فقال هذا الرَّجُلُ حَلَفَ : إِنْ لَمْ أَغْلِبْ قَطَعْتُ يَدَي . كَأَنَّهُ ذَهَبَ بِهِ إِلَى مَعْنَى الذَّذَرِ كذا في لسان العرب وفيه تَأَمُّلٌ . والنُّحْبَةُ بالضَّم : القُرْعَةُ وهو مأخوذٌ من قولهم : نَحَبَهُ إِذَا حَاكَمَهُ وفاخَرَهُ ؛ لِأَنَّهَا كَالْحَاكِمَةِ فِي الاسْتِهَام . وهو من المجاز . وَنَحَبْتُ الرَّجُلُ إِلَى فلانٍ : مثْلُ حَاكَمْتَهُ . وفي الصَّحاح : قال طَلَّاحَةٌ . بِنُ عَيْدٍ □ لَابْنِ عَبَّاسٍ رضي □ عنهما : فَهَلْ لَكَ فِي أَنْ نَزَاحِبَكَ وَتَرْفَعَ النَّبِيُّ صَلَّى □ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قال أَبُو عُبَيْدٍ قال الْأَصْمَعِيُّ : نَحَبْتُ الرَّجُلُ : إِذَا حَاكَمْتَهُ أَوْ قاضَيْتَهُ إِلَى رَجُلٍ . وقال غيره : نَحَبْتُهُ وَنَافَرْتُهُ مثْلُهُ قال أبو منصور : أَرَادَ طَلَّاحَةٌ فِي هَذَا الْمَعْنَى كَأَنَّهُ قال لَابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَا فِرْكُ أَي : أَفَاخِرُكَ وَأَحَاكِمُكَ فَتَعُدُّ فُضَائِلَكَ وَحَسَبَكَ وَأَعُدُّ فُضَائِلِي وَلَا تَذْكُرُ فِي فُضَائِلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى □ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقُرْبَ قَرَابَتِكَ مِنْهُ ؛ فَإِنَّ هَذَا الْفَضْلَ مُسْلَمٌ لَكَ فَاَرْفَعَهُ مِنَ الرَّأْسِ وَأَنَا فِرْكُ بِمَا سِوَاهُ . يعني : أَنَّهُ لَا يَقْصُرُ عَنْهُ فَمَا عَدَا ذَلِكَ مِنَ الْمَفَاخِرِ . ومثْلُهُ فِي هَامِشِ الصَّحاحِ مُخْتَصَرًا . وفي الحديث لو عَـلِمَ النَّاسُ مَا فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ لَاقْتَتَلُوا عَلَيْهِ وَمَا تَقَدَّسُوا إِلَّا بِنُحْبَةٍ " أَي بِقُرْبَةٍ . الْمُنْدَحِيبَةُ : الْمُخَاطَرَةُ وَالْمُزَاهَنَةُ . ويقال : نَحَبَهُ : إِذَا رَاهَنَهُ . وفي حديث أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ □ عَنْهُ فِي مُنَاخِبَةِ " الْمَغْلِبَتِ الرَّؤُومِ أَي : مُزَاهَنَتِهِ لِقُرَيْشٍ بَيْنَ الرَّؤُومِ وَالْفُرسِ . وَانْتَحَبَ الرَّجُلُ : إِذَا بَكَى وَتَنَفَّسَ أَي : صَعَّدَ نَفْسَهُ شَدِيدًا . وَيُقَالُ تَنَدَّحَبُوا : إِذَا تَوَاعَدُوا لِلْإِقْتَالِ إِلَى وَقْتٍ مَا وَقَدَ يَكُونُ التَّنَدَّحَبُ لِرَغَايَةِ الْقِتَالِ أَيْضًا . ومما يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُصَنِّفِ : النَّوَاحِبُ وَهُنَّ الْبَوَاكِبُ : جَمْعُ نَاحِبَةٍ . من المجاز : التَّنَدُّحِيبُ : الإِكْبَابُ عَلَى الشَّيْءِ لَا يُفَارِقُهُ . ويقال : نَحَبَ فلانٌ عَلَى أَمْرِهِ . وقال أَعْرَابِيٌّ أَصَابَتْهُ شَوْكَةٌ فَذَحَّبَ عَلَيْهَا يَسْتَخْرِجُهَا أَي أَكْبَّ عَلَيْهَا . وكذلك هو فِي كُلِّ شَيْءٍ : هُوَ مُنْدَحِيبٌ فِي كذا . والنحيب : موضع بالبصرة فِيهِ قَصْرٌ لِعَبْدِ □ بَنِ عامرٍ بَنِ كُرَيْزٍ .

ن خ ب .

النُّحْبَةُ بالضَّم والنُّحْبَةُ كهُمَزَةٍ الْأَوَّلُ قولُ أَبِي منصور وغيره

والثاني قولُ الأصمعيّ وهي اللّغّة الجيّدة : المُختارُ وجمع الأخير :
نُخبُ كرُطَيّة ورُطاب . وانتخبته : اختاره . ونُخبّة القوم .
ونُخبّتهم خيارهم وجاء في نُخب أصحابه : أي في خيارهم والنُخبّة :
الجماعة تُختارُ من الرّجال فتُنزَعُ منهم في حديث عليّ وقيل عُمر رضي الله
عنهما : " وخرجنا في النُخبّة " . وهم المُنتخبون من النّاس المُتّقون .
وفي حديث ابن الأكوّع : " انتخب من القوم مائة رجلٍ " . ونُخبّة
المتاع : المُختارُ يُنتزعُ منه . وعن اللّيث : انتخبّت أفضّلاهم
نُخبّةً وانتخبّت نُخبّتهم . والنّخب : النّكاحُ وعبارة الجَوْهريّ
البضاعُ أو نَوْعُ منه . قال ابنُ سيده . وقال : وعمَّ به بعضهم . وفعلُ
كمَنع ونَصَرَ . نخبها النّخب يَنْخُبها ويَنْخُبها نخباً . والنّخبُ :
العصّ والقَرصُ . يقال : نخبّت النملةُ تَنْخُبُ : إذا عَصَّت . قال ابنُ
السّيد : ونُخبّة النّملة والقملة : عَصَّتُهُمَا . ومثله في النّهاية
ونقله عن الزّمخشريّ بالجيم والخاء المُعجمة وذكر الحديث ورفعته : " ولا
يُصيبُ المؤمنَ مَصيبة ولا ذَعرة ولا عَثرة قَدَم ولا اخْتلاج عِرْقٍ ولا
نُخبّة نَمْلَةٍ إلا بذَنْبٍ وما يَعْفُو اللهُ أكْثَرُ " . وكذا ذكره أبو موسى
بهما .

النّخبُ : النّزعُ تقول : نخبّته أُنخبّهُ : إذا نزعته وأنتخبته :
: انتزعه . وفعلُهما كنَصَرَ على ما بيّناه